بيروت في ../../2025

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه بالسؤال الآتي آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول الإحترام،

جيران. مرعي باسيل

دولة رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم،

الموضوع: تعيين رئيس مجلس إدارة / مدير عام للهيئة العامة للطيران المدني.

في الوقائع:

أ. نصت الفقرة خامساً من الإعلان لملء مركز رئيس مجلس إدارة/ مدير عام الهيئة العامة للطيران المدني على ما يلي:

"خامساً : الشروط العامة الخاصة لتعيين رئيس مجلس إدارة / مدير عام الهيئة العامة للطيران المدني؛ يشترط في المرشح لمركز رئيس مجلس إدارة / مدير عام الهيئة العامة للطيران المدني:

(٢) أن لا يتجاوز الرابعة والستين من العمر".

ب. نصت المادة الرابعة من المرسوم رقم ٢٠٠٤/١٢٦٣٣ (نظام العاملين في الهيئة العامة للطيران المدني) على ما يلي :

(٢) أن يكون قد أتم العشرين من العمر ولم يتجاوز الرابعة والستين.

ج. نص قرار مجلس الوزراء رقم ١٢ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١٧ على تعيين السيد محمد عبد العزيز رئيساً لمجلس إدارة ومديراً عاما للهيئة العامة للطيران المدني.

د. يتبين أن السيد محمد عبد العزيز عزيز يبلغ من العمر ٧٣ سنة بمخالفة واضحة لشروط الترشيح.

ه. تبيين أن السيد محمد عبد العزيز عزيز يشغل منصب مستشار رئيس مجلس إدارة/مدير عام شركة طيران الشرق الاوسط.

في السؤال:

بعد أن خالفت الحكومة الشـــروط العامة والخاصـــة المتعلقة بإعلان الترشـــيح لملء المركز، كما خالفت المادة الرابعة من المرســـوم رقم ١٢٦٣٣ (نظام العاملين في الهيئة العامة للطيران المدني) لجهة شـــرط الســـن، ما أدى إلى اســـتثناء فئة من اللبنانيين الذين يتمتعون بالكفاءة والمؤهلات اللازمـــة للترشـــح، وحرمـــانهم بـــالتـــالي من فرصـــــة تولي المنصـــــب. بالإضـــافة إلى ذلك، شـــكّلت مخالفة للمادة الثامنة، الفقرة الثالثة، من القانون رقم ٢٠٠٢/٤٨١ (إدارة قطاع الطيران المدني)، لناحية وجود مصـــلحة مالية مباشـــرة أو غير مباشـــرة مع أي شخص أو جهة تقدم خدمات في مختلف قطاعات الطيران المدني.

من هنا نتوجه الى الحكومة بالأسئلة التالية:

١- ما هو الدافع وراء مخالفة الأنظمة والنكوث بتعهد رئيس الحكومة امام المجلس النيابي باعتماد آلية شفافة للتعيينات قبل يوم واحد من اقرار هذا التعيين في مجلس الوزراء وهل الإصلاح الموعود من الحكومة في بيانها الوزاري يقوم على مخالفتها للقوانين الةاضحة المرعية الإجراء؟

٢- ما هي الخطوات التي تنوي الحكومة إتحاذها لتصحيح هذه المخالفة؟